

رئيس الهيئة

قرار رقم (١٥) لسنة ٢٠٢٥

بتاريخ ٢٠٢٥/٠٩/٢٠

بشأن قيد وسطاء التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

وعلى القانون رقم ١٠٩ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية.

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد.

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ١٤٧ الصادر بتاريخ ٢٠٢٤/٧/١٧ وعلى مذكرة الإدارة المركزية للتاريخ قيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: يقيد وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة ك وسيط تأمين بالجهاز الانتاجي وفقاً لأحكام القانون رقم (١٥٥) لسنة ٢٠٢٤ وذلك لمدة خمس سنوات اعتباراً من تاريخ صدور القرار.

م	الاسم	رقم القيد	الشركة	الرقم القومي
١	هدير طارق محمد أبو النيل اسماعيل	٥٣٥٣٣	مصر لتأمينات الحياة	٣٠١٠٧٠٢١٣٠٧٠٩
٢	هند شعبان عوض عبد العزيز	٥٣٥٣٤	مصر لتأمينات الحياة	٢٨٧٠٦٠١٠٢٠٣٥٠٩
٣	رامى نبيل بشري امبارك	٥٣٥٣٥	مصر لتأمينات الحياة	٢٩٥٠٦٠٣٢٤٠٢٢٥٩

المادة الثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح

